Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences Volume (5), Issue (1) September (2024)

ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://www.iasj.net/iasj/journal/419/issues
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها كلية الفارابي الجامعة

# مقارنة المورد الهنّي مع كتاب أبي داود

م.م نور طالب عبد النبي
المديرية العامة لتربية بغداد / الكرخ الأولى

# Comparison of the divine resource with the book of Abu David

NOOR TALIB ABDULNABI
General Directorate of Education Baghdad / Karkh I
noor.t.abdalnabe@aliraqia.edu.iq

الملخص:

جاء بحثي هذا بآثار تتعلق بسرته صلى الله عليه وسلم في معركة بدر، وخيبر، وفتح مكة، واختص بحثي المتواضع بالآثار التي خالف فيها أبو داود الروايات التي جاءت في هذا السفر المبارك (المورد الهني)، سبرت كتب السنية في خصوص هذه الرواية لأقف على المرويات التي خرجت فيها الروايات ولأتبيّن، من وافق أو خالف أحد هذين الكتابين أو لكليهما، كتاب الإمام النابلسي من الكتب القيمة والتي اهتم فيها حديثيا، مما يجعله نادرا في المكتبة السيرة، ودرة يتيمة في المكتبة السنية.**الكلمات المفتاحية:**المقارنة – المورد الهني – أبي داود – السيرة النبوية – الحديث

**Abstract:**

My research came with traces related to his secret، may God bless him and grant him peace، in the Battle of Badr، Khaybar، and the conquest of Mecca. My humble research was devoted to the traces in which Abu Dawood contradicted the narrations that came in this blessed book (Al-Mawrid Al-Hani). I explored the Sunni books in particular regarding this narration to stand on the narrations in which the narrations came out and to find out who agreed or contradicted one of these two books or both of them. The book of Imam Al-Nabulsi is one of the valuable books in which he focused on Hadith، which makes it rare in the library of biography، and an isolated pearl in the Sunni library.**Keywords:**Comparison - Al-Mawrid Al-Hani - Abu Dawood - Prophetic Biography - Hadith

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً:هذا البحث تحت عنوان السيرة النبوية الشريفة وأثرها على الأمة الإسلامية منذ بعث النبي الى عصرنا هذا تناولت فيه عدة عزوات من كتاب المورد الهنُي للنابلسي رحمه الله مقارنة مع واحد من الكتب الستة للسنة النبوية (كتاب ابي داود السجستاني رحمه الله) مع ذكر أقوال بعض علماء السنة بين قول النبي صلى الله علية وسلم واختلاف الروايات من حيث العدد واختلاف الألفاظ، في معركة بدر الكبرى ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم لأهل بدر، وقول عبد الغني النابلسي وذكر قول ابن عقبة وذكر قول ابن أثير في صحيح مسلم رحمه الله، وذكر جوار وذكر تحريم زواج المتعة وذكر قصة زواج النبي من السيدة جورية بنتُ الحارث بن المصطلقِ، وصفة فتح خيبر، وما يجوز للإمام المصالحة عليه، وحكاية إسلام الحارث بن البَرصاء قسمة الخراج مع الكفيل أسال الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم ومن الله التوفيق.باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لأهل بدر:قال أبو داود: حدَّثنا أحمد بن صالح، حدَّثنا عبدُ الله بن وَهب، حدَّثنا حُيِيٌّ، عن أبي عبدِ الرحمن الحُبُليِّ عن عبد الله بن عَمرِو: أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم خرجَ يوم بدر في ثلاثِ مئةٍ وخمسةَ عشرَ، فقالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم إنهم حُفَاةٌ فاحْمِلْهم، اللهم إنهم عُرَاةٌ فاكْسُهُم، اللهم إنَّهُم جِياعٌ فأشْبِعْهُم" ففتح اللهُ لهُ يومَ بدرٍ، فانقلبُوا حين انقلَبُوا وما منهم رجلٌ إلا وقد رجَع بجمَل أو جملَين، واكتَسَوا، وشَبِعُوا(١).قال عبد الغني النابلسي:وذكر ابن إسحاق (٢) أنهم ثلاثمئة وأربعة عشر رجلًا(٣).وذكر ابن عقبة(٤) أنهم ثلاثمئة وستة عشر.وذكر أبو داود في سننه عن طريق أبي عبدالرحمن الحبلى(٥) عن عبدالله بن عَمْرو بن العاص: (خرج في ثلاثمائة

وخمسة عشرة)، وذكر ابن الأثير: أنه ثلاثمائة وثمانية عشر[٦].وفي صحيح مسلم من حديث ابن عباس عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: (لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلًا) [٧].**قال الباحث:** أخرج العدد أبو داود [٨] في سننه بسنده هذا بلفظه بزيادة، وممن وافق أبي داود في اختيار العدد: سعيد بن منصور [٩] والحاكم في مستدركه[١٠] والبيهقي في سننه حيث روى: «خَرَجَ يَومَ بَدرٍ في ثَلاثِمِائَةٍ وخَمسَةَ عَشَرَ«[١١]، ومنهم من قال(ونيف) [١٢].ومنهم من قال: (وَبِضْعَةَ عَشَرَ) [١٣].ومنهم من زاد: «ثلاثمائة أو يزيدون قليلًا»[١٤].ومنهم من قال: «خرج يومَ بدرٍ في ثلاثِ مئةٍ وخمسةٍ وعشرين»[١٥].

باب: جواز قسمة الخراج مع الكفار:

قال أبو داود:

٣٠١٠ – حدَّثنا الربيعُ بن سليمانَ المُؤذِّنُ، حدَّثنا أسدُ بن موسى، حدَّثنا يحيى بنُ زكريا، حدثني سفيانُ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن بُشَير بن يسارٍ عن سهل بن أبي حَثْمةَ، قال: قَسَمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خيبرَ نصفَين: نصفاً لنوائبِه وحاجتِه، ونصفاً بين المسلمين، قسمَها بينهم على ثمانيةَ عشرَ سهْماً[١٦].٣٠١١ – حدَّثنا حسين بن علي بن الأسود، أن يحيى بنَ آدمَ حدَّثهم، عن أبي شهابٍ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن بُشَير بن يَسارٍأنه سمع نفراً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا، فذكر هذا الحديثَ، قال: فكان النصفُ سهامَ المسلمين وسهمَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وعزلَ النصفَ للمسلمين لما ينوبُه من الأُمورِ والنَّوائبِ[١٧].٣٠١٢ – حدَّثنا حسينُ بن عليٍّ، حدَثنا محمدُ بن فُضَيل، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن بُشَير بن يَسارٍ مولى الأنصارِ عن رجالٍ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لما ظَهَر على خيبرَ قَسمَها على ستةٍ وثلاثين سهْماً، جَمَعَ كلُّ سَهْم مئةَ سَهْم، فكان لِرسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وللمسلمين النصفُ من ذلك، وعزلَ النصفَ الباقيَ لمن نزل به من الوفود والأمور ونَوائبِ النّاس[١٨].قال عبد الغني النابلسي:وفي أبي داود أنه سمع نفراً من أصحاب النبي ﷺ قالوا فذكر الحديث قال: فكان النصف سهام المسلمين، وسهم رسول الله ﷺ، وعزلَ النصف للمسلمين لما ينوبه من الأمور والنوائب[١٩]، ورواية محمد بن فضيل [٢٠] عن يحيى عنه، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهماً، جمع كلَّ سهم مائة سهم، فكان لرسول الله ﷺ وللمسلمين النصف من ذلك، وعزل النصف الثاني لمن نزل به من الوفود والأمور ونوائب المسلمين[٢١]، فهاتان الروايتان مصرحتان بأن النصف للنبي ﷺ وللمسلمين المقسوم عليهم، والنصف الثاني هو المدخر لنوائب المسلمين، وأصرح منهما رواية سليمان بن بلال، عن يحيى عن بشير المرسلة؛ أنه ﷺ قسمها ستة وثلاثين سهماً فعزل للمسلمين الشطر ثمانية عشر سهماً، يجمع كل سهم مائة، سهم النبي ﷺ معهم له سهم كسهم أحدهم، وعزل رسول الله ﷺ ثمانية عشر سهماً وهو الشطر لنوائبه وما ينزل به من أمور المسلمين، فكان ذلك الوطيح والكتيبة والسلالم وتوابعها[٢٢]، فقد تضمن هذا أن المدخر للنوائب الذي لم يقسم بين الغانمين هو الوطيح والسلالم اللذان لم يجر لهما في العنوة[٢٣] ذكر، والكتيبة التي كان بعضها صلحاً وبعضها عنوة وقد يكون غلب عليها حكم الصلح فلذلك لم يُقسم فيما قسم، وأما قوله كلهم ممن شهد الحديبية ثمّ شهد خيبر فالمعروف أن غنائم خيبر كانت لأهل الحديبية، ممن حضرَ الواقعة بخيبر ومَنْ لم يحضرها وهو جابر بن عبدالله الأنصاري.**قال الباحث:** قد أخرجه أحمد (١٦٤٦٤)، وأبو داود (٣٠١١)، والبيهقي ٦/ ٣١٧، وورد من حديث بشير عن سهل بن أبي حثمة، أخرجه أبو داود (٣٠١٠)، والطبراني (٥٦٣٤)، والطحاوي ٣/ ٢٥١. وورد مرسلًا، أخرجه ابن سعد ٢/ ١١٣، وابن شبه (٥٢٦) أبو داود في المراسيل (٢٨٢) وابن أبي شيبة (١٢/ ٣٩٥) وعبد الرزاق (٩٣٢٨).وأخرجه يحيى بن آدم في "الخراج" (٩٥) وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٣٩ – ٣٤٠، وابن عبد البر في "التمهيد" ٦/ ٤٥٢.باب: تحريم زواج المتعة:قال أبو داود:

٢٠٧٢ – حدَّثنا مُسَدَّدُ بنُ مُسَرهَدٍ، حدَّثنا عبدُ الوارث، عن إسماعيلَ بنِ أُميةَ، عن الزهريّ، قال: كنا عندَ عمر بنِ عبد العزيز، فتذاكرنا مُتْعَةَ النساء فقال له رَجُلٌ يقال له: ربيعُ بنُ سَبْرَةَ: أشهد على أبي أنه حَدَّث: أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها في حَجَّة الوَداع[٢٤].٢٠٧٣ – حدَّثنا محمدُ بنُ يحيي بن فارسٍ، حدَّثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن ربيع بنِ سَبرةَ عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ مُتْعَةَ النِّسَاء[٢٥]قال عبد الغني النابلسي:روي أبو داود والإمام أحمد بسنده من حديث الربيع ابن سبرة أنه قال: أشهد عليّ أبي أنه حدث أن رسول الله نهى عنها في حجة الوداع[٢٦]، قال أبو داود: وهذا أصح ما روى في ذلك، ذكره أبو زكريا النووي قال: وقد روى عن سبرة أيضاً أباحتها في حجة الوداع ثمّ نهى النبي ﷺ عنها حينئذ إلى يوم القيامة ذكره أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده[٢٧].**قال الباحث:** أخرجه بنحوه مسلم (١٤٠٦) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد. وجاء في روايتين عند مسلم أن النهي عن المتعة كان يوم الفتح. ولم يَرِد في بقية الروايات زمنُ ذلك.وأخرجه بنحوه أيضاً: وأخرجه أحمد (١٥٣٣٨)، مسلم (١٤٠٦)، وابن ماجه (١٩٦٢)، والنسائي في "الكبرى" (٥٥١٦ – ٥٥٢٠) و (٥٥٢٥) من طرق عن الربيع بن سبرة، به. وقال النسائي: حديث صحيح، وجاء في رواية مسلم أن ذلك كان عام الفتح، ولم يرد عند النسائي في غير الموضع الأول زمنُ ذلك وفي كتاب أبي داود

عن عكرمة عن ابن عباس: تسع عشرة[٢٨]، وفي كتاب أبي داود والترمذي من طريق عمران بن حصين قال: شهدت مع رسول الله ﷺ فتح مكَّة فأقام بمكة ثمان عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين[٢٩].باب: قصة زواج النبي صلى الله عليه وسلم بالسيدة جُويريةُ بنتُ الحارث بنِ المُصْطَلِقِ:قال أبو داود: ٣٩٣١ – حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ يحيى أبو الأصبغ الحرَّاني، حدَّثني محمد –يعني ابنَ سلمةَ– عن محمد بنِ إسحاق، عن محمدِ بنِ جعفر بنِ الزبير، عن عُروة بن الزبير «عن عائشة، قالت: وقَعَتْ جُويريةُ بنتُ الحارث بنِ المُصْطَلِقِ في سَهْمِ ثابت بن قيس بن شمَّاس، أو ابنِ عمٍّ له، فكاتَبت على نفسِها، وكانتِ امرأةً مُلاحةً تاخُذها العينُ، قالت عائِشةُ: فجاءت تسألُ رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابتها، فلما قامَتْ على البابِ فرأيتُها كَرِهْتُ مكانَها، وعرفتُ أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم سيرى منها مِثْلَ الذي رأيتُ، فقالت: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنا جُويريةُ بنتُ الحارِثِ، وأنا كان من أمرِي ما لا يخفى عليكَ، وإني وقعتُ في سهم ثابتِ بنِ قيسِ بنِ شمّاس، وإني كاتبتُ على نفسي، فجئتُك أسالُك في كتابتي، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "فهل لك إلى ما هو خيرٌ منه؟، قالت: وما هو يا رسولَ الله؟ قال: "أُؤَدِّي عَنْكِ كتابتك وأتزوَّجُكِ" قالت: قد فعلتُ، قالت: فتسامع –تعني الناسَ– أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلمِ قد تزوَّج جُويريَةَ، فأرسلُوا ما في أيدِيهم من السَّبْي، فاعتقُوهُمْ، وقالوا: أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما رأينا امرأةً كانت أعْظَمَ بركةً على قومها منها، أُعتق في سَبَبِها مئةُ أهلِ بَيْتٍ من بني المُصْطَلِقِ[٣٠].قال عبد الغني النابلسي: وصارت جويرية بنت الحارث بن ضرار في سهمِ ثابت بن قَيْس بن شماسٍ، أو لابن عم له فكاتبته على نفسها قالت عائشة: قال ما هو إلا أن وقفت جويرية بباب الخباء تسْتعين رسول الله ﷺ في كتابها فنظرت إليها، فرأيت على وجهها ملاحةً وحُسْناً، فأيقنت أن رسول الله إذا رآها أعجبَتْه فما هو إلا أن كلمته فقال لها خير من ذلك أن أودي كتابتك وأتزوجك فقضى عنها كتابتها وتزوجها وَشَاعَ الخبر بذلك فقال الناس: سائر بني المصطلق أصهار رسول الله فأعتقوا ما بأيديهم من سبى بني المصطلق فما رؤى أعظم بركة على قومهَا مِنْهَا[٣١].**<u>قال الباحث:</u>** أخرجه (٥/ ٢٠٢ رقم ٢٥٤٢)، وأبو داود (٢/ ٢٥٢ رقم ٢١٧٢).وأخرجه مسلم (٢/ ١٠٦١ رقم ١٤٣٨) [١٢٥]، والنسائي في الكبرى (٣/ ٢٠٠ – ٢٠١ رقم ٥٠٤٤) من طرق عن ربيعة به، والإمام أحمد في مسنده من رواية عائشة ﷺ بنحوه بزيادة ٢٧٧/٦. إلا أنهم لم يذكروا اسم المرأة وأنها قتلت خلاد بن سويد بل أن رسول الله ﷺ قتل من نسائهم امرأة واحدة، ابن سعد: الطبقات، ٧٤/٢. ونقله ابن هشام عن ابن إسحاق: السيرة النبوية، (٢٤/٣).باب: صفة فتح خيبر:قال أبو داود:٣٠١٧ – حدَثنا محمدُ بن يحيى بن فارسٍ، حدَّثنا عبدُ الله بن محمد، عن جُوَيريةَ، عن مالكٍ، عن الزهريّ أن سعيد بن المُسيَّب أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح بعض خيبر عنوةً «قال أبو داود: قُرِىء على الحارثِ بن مِسكينٍ –وأنا شاهدٌ– أخبركم ابنُ وهبٍ، حدثني مالك، عن ابنِ شهاب: أن خيبر كانَ بعضُها عَنوةً، وبعضُها صلحاً، والكُتيبةَ أكثرُها عَنوةٌ، وفيها صلحٌ، قلت لمالك: وما الكُتيبةُ؟ قال: أرضُ خيبر، وهي أربعون ألفَ عَذْقٍ[٣٢].٣٠١٨ – حدَّثنا ابنُ السَّرحِ، حدَّثنا ابنُ وهْبٍ، أخبرني يُونس بنُ يزيدَ عن ابنِ شهابٍ، قال: بلغني أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم افتتح خيبرَ عَنْوَةً بعد القتالِ، ونزل مَنْ نزلَ من أهلها على الجَلاء بعد القتالِ[٣٣].قال عبد الغني النابلسي:وكذلك الدّوْسيون، وَالأشعريون، قدموا ورسول الله ﷺ بخيبر، فكلم رسول الله ﷺ أصحابه أن يشركوهم في الغنيمة. وذهب آخرون إلى أن بعضَها فتح صلحاً والبعض عُنوة، وقد ورد في ذلك عن سعيد بن المسيب عن موسى بن عقبة وابن شهاب[٣٤].**<u>قال الباحث:</u>** أخرجه أبو داود عن سعيد بن المسبب ﷺ أخبره ثم أن رسول الله ﷺ افتتح بعض خيبر عنوة، قال أبو داود وقرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد أخبركم ابن وهب، قال: حدثني مالك عن ابن شهاب: أن خيبر كان بعضها عنوة وبعضها صلحاً، والكتيبة أكثرها عنوة، وفيها الصلح قلت لمالك: وما الكتيبة؟ قال: أرض خيبر، وهي أربعون ألف عذق. (السنن ١٦١/٣)، وقال المنذري في (مختصره) ٤/ ٢٣٩: وهذا أيضا مرسل.قلت: فعلى هذا فيكون هذا الحديث من مفاريد أبي داود في سننه.باب: ما يجوز للإمام المصالحة عليه:قال أبو داود:«٣٠٠٦ – حدَّثنا هارونُ بن زيدِ بن أبي الزرقاءِ، حدَّثنا أبي، حدَّثنا حمادُ بن سلمةَ، عن عُبيد الله بن عُمر، قال: أحسبه عن نافع عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قاتَلَ أهل خيبرَ، فغلبَ على النخلِ والأرضِ، وأَلجأهم إلى قَصرِهم، فصالَحُوه على أن لِرسولِ الله صلى الله عليه وسلم الصفراءَ والبيضاءَ والحَلْقَةَ، ولهم ما حملتْ رِكابُهم، على أن لا يكتُموا، ولا يُغَيّبوا شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمةَ لهم ولا عهد، فغَيَّبُوا مَسْكاً لحُيَيّ بن أخْطَبَ، وقد كان قُتِلَ قَبل خيبرَ، كان احتَمَله معه يوم بني النضير حين أُجليت النضيرُ، فيه حُلِيُّهُم، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم لسَعْيةَ: "أين مَسْكُ حُيَيّ بنِ أخْطَبَ؟ " قال: أذهبتْه الحروبُ والنفقاتُ، فوجدُوا المَسك، فقَتل ابنَ أبي الحقَيقِ وسَبَى نساءهم وذراريَهم، وأراد أن يُجْلِيَهم، فقالوا: يا محمدُ، دعْنا نعملْ في هذه الأرض ولنا الشطرُ ما بدا لك ولكم الشطرُ، وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يعطي كل امرأةٍ من نسائِه ثمانين وَسْقاً من تمرٍ وعشرين وَسْقاً من شعيرٍ[٣٥].قال عبد الغني النابلسي:وفي كتاب أبي داود عن طريق عبيد الله بن عمر قال: احسبه عن نافع عن ابن عمر[٣٦] أن النبي ﷺ قَاتلَ أهل خيبر، فغلبَ على النخل والأرض، وألجأهم إلى قصرهم، فصالحوه على أن لرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء –يعني الذهب والفضة[٣٧]، ولهم ما حملت ركابُهم، على أن لا يكتمُوا، ولا يُغيَّبوا شيئاً فإن فعلوا فلا ذمَّةَ لهم ولا عهدَ، فغيَّبوا مَسكًا وهي بفتح الميم وسكون السين المهملة وهو الجلد كان فيه ذخيرة من صامتٍ وحلى قومت بعشرة آلاف دينار كانت لا تزف امرأة إلا استَعاروا لها ذلك الحلى، وكان

هذا المسك لحيي بن أخطب فقال النبي ﷺ لسَعْيه بفتح السين، وسكون العين، المهملتين وبعد العين ياء مثناه من تحت مقبوضه، وتاء تأنيث: أين مَسْك حيي بن أخطب؟ قال: أذهبته الحروب والنفقات فوجدوا المسك، فقَتَل ابنَ أبي الُحقَيقُ في بعض روايات هذا الخبر فقتل إبني أبي الحقيق وأحدهما زوج صفية بنت حيي بن أخطب، وسبأ نسائهم وذراريهم وأراد أن يجليهم فقالوا: يا محمد دعنا نعملْ في هذه الأرض، ولنا الشطر ما بدا لك، ولكم الشطر[٣٨].**قال الباحث:** أخرجه أبي داود في سننه باب حكم أرض خيبر بسنده هذا بلفظه: [٣٩]، في "فتوح البلدان" ص ٣٦ – ٣٧، وابن حبان (٥١٩٩)، والبيهقي في "السنن" ٦/ ١١٤ و ٩/ ١٣٧، وفي "دلائل النبوة" ٤/ ٢٢٩ – ٢٣١ من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.وأورده البخاري في "صحيحه" بإثر (٢٧٣٥) معلقاً بصيغة الجزم.وأخرج قصة إقرار النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على أراضيهم على أن يعطوه شطر ثمرها، وإعطائه زوجاته ثمانين وسق تمر وعشرين وسق شعير: البخاري (٢٣٢٨) من طريق أنس بن عياض، ومسلم (١٥٥١) من طريق علي بن مُسهر، و (١٥٥١) من طريق عبد الله بن نمير، ثلاثتهم عن عُبيد الله بن عمر، به.وأخرج قصة إقرار اليهود –وحدَها– على شطر ثمر خيبر: البخاري (٢٢٨٥) و (٢٤٩٩) و (٢٧٢٠) و (٤٢٤٨) من طريق جويرية بن أسماء، والبخاري (٢٣٣٨) و (٣١٥٢)، ومسلم (١٥٥١) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن نافع، به. وأخرجه ابن حبان (٥١٩٩) مطولًا.باب: حكاية إسلام الحارثَ بن البَرصاء الليثيَّ قال أبو داود: ٢٦٧٨ – حدَّثنا عبدُ الله بن عَمرو بن أبي الحجّاج أبو مَعمرٍ، حدَّثنا عبدُ الوارِثِ، حدَّثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن يعقوبَ بن عُتبةَ، عن مُسلمِ بن عبد الله عن جُندبِ بن مَكيثٍ، قال: بعثَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عبدَ الله بن غالبٍ الليثيَّ في سرِيةٍ، وكنتُ فيهم، وأمرهم أن يَشُنُّوا الغارةَ على بني المُلوِّحِ بالكَدِيد، فخرجْنا، حتى إذا كنا بالكَدِيد لقِينا الحارثَ بن البَرصاء الليثيَّ، فأخذناهُ، فقال: إنما جئتُ أُريد الإسلامَ، وإنما خرجتُ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فقلنا: إن تكنْ مُسلماً لم يضُرَّك رباطُنا يوماً وليلةً، وإن تكن غيرَ ذلك نَستوثقْ منك، فشددناه وَثَاقاً[٤٠].**قال عبد الغني النابلسي:** في صفر سنة ثمانٍ روى ابن سعد بسنده إلى جندب بن مكيث الجُهني قال[٤١]: بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبدالله الليثي ثُمَّ أحَد بني كليب بن عوف في سريّة كنت فيهم، وأمرهم أنْ يَشُنُّوا الغارة على بني المُلَوّح بالكديد وهُم من بني لَيْث قال: فخرجنا حتَّى إذا كُنّا بالكديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي فأخذناه، فقال: إنَّما جئت أريدُ الإسلام، وما خرجت إلا إلى رسول الله ﷺ. قلنا: إنْ تكُن مسلماً لم يَضُرُرْكَ رباطنا يوماً وليلةً، وإنْ يكن على غير ذلك نَسْتَوْثِق منك. قال: فشددناه وثاقاً وخلَّفنا عليه رُوَيْجلًا مِنَّا أسْوَد، فقلنا: إن نازعك فاحْتَزَّ رأسه، فسرنا حتَّى أتينا الكديد عند غروب الشمس فكمنَّا في ناحية الوادي، وبعثني أصحابي أنظر أمرهم، فخرجت حتَّى أتيت تلًا مشرفاً على الحاضر يُطلِعُني عليهم فلمَّا علوت على رأسه اضطجعتُ عليه قال: فإني لأنظر إذْ خرج رجل منهم مِنْ خباءٍ له فقال لامرأته: إني أرى على رأس هذا الجبل سواداً ما رأيته أوّل يومي هذا فانظري لأوْعَيتك لا تكون الكلاب جرَّت منها شيئاً. قال: فنَظَرَتْ فقالت: والله ما أفقد من أوعيتي شيئاً. فقال: فناوليني قوسي ونبلي، فنَاوَلَتْه قوسَهُ وسَهْمَين معها، فأرسل سهماً، فوالله ما أخطأ بين عينيَّ قال: فانتزعته وثبتُّ في مكاني، فقال لامرأته: والله لو كان شيئاً لتحرَّك بعد، واللهِ لقد خالطها سهماي فإذا أصبحت فانظريهما لا تمضغهما الكلاب. قال: ثُمّ دخل، وراحت الماشية من إبلهم وأغنامهم فلمَّا احتلبوا واطْمَأنُّوا فناموا شَنَنَّا عليهم الغارة واستقنا النعم قال: فخرجَ صريخ القوم في قومهم فجاء ما لا قبل لنا به، فخرجنا بها نحدرها، حتَّى مررنا بابن البرصاء فاحتملناه وأصحابنا، فأدْرَكَنا القوم حتَّى نظروا إلينا ما بَيْنَنَا وبَيْنَهم إلا الوادي ونحن موجَّهون في ناحية الوادي إذ جاء الله بالوادي مِنْ حَيْث شاء فملأ جَنْبَتيْه ماء، والله ما رأينا يومئذٍ سحاباً ولا مطراً، فجاء بما لا يستطيع أحد أن يجوزه، فلقد رأيتهم ينظرون إلينا نحدرها وقُتْنَاهُمْ فَوْتاً لا يقدرون فيه على طلبنا[٤٢].**قال الباحث:** وأخرجه الطيالسي (٢٧١٨)، والحميدي (٥١٤)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٥ و ١٩ و ١٤/ ٥٠٠، والبخاري (٢٩٥٣)، ومسلم (١١١٣)، والنسائي ٤/ ١٨٩، والطبري في "تهذيب الآثار" ١/ ٩٩ و ١٠٠ – ١٠١، وابن خزيمة (٢٠٣٥)، والبيهقي في "السنن" ٤/ ٢٤٦ من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد.وأخرجه مالك ١/ ٢٩٤، والشافعي ١/ ٢٧١، وعبد بن حميد (٦٤٨)، والدارمي (١٧٠٨)، والبخاري (١٩٤٤) و (٤٢٧٥)، ومسلم (١١١٣)، والطبري ١/ ١٠٢ و ١٠٣، والطحاوي في "شرح المعاني" ٢/ ٦٤، وابن حبان (٣٥٥٥) و (٣٥٦٣) و (٣٥٦٤)، والبيهقي في "السنن" ٤/ ٢٤٠، وفي "الدلائل" ٥/ ٢١، والبغوي (١٧٦٦) من طرق عن الزهري، به وأخرجه بنحوه البخاري (٤٢٧٧) و (٤٢٧٨)، والطبري ١/ ٩١ و ٩٢ و ٩٣، والطحاوي ٢/ ٦٥، والطبراني (١١٧٠٤) و (١١٩٦٥) من طرق عن عكرمة، عن ابن عباس.وأخرجه الطبري ١/ ٩٨، والطبراني (١١٣٢٥) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس. وقد بين معمر في روايته أن قوله: "إنما يؤخذ بالآخِر.. " من كلام الزهري، وسيأتي تخريجها عند حديث رقم (٣٠٨٩)، وسيأتي برقم (٢٣٩٢) و (٢٨٨٢) و (٣٠٨٩) و (٣٢٥٨) و (٣٤٦٠)، وانظر (٢٠٥٧) و (٢١٨٥) و (٢٣٥٠) و (٢٣٦٣) و (٣١٦٢).

## الخاتمة:

الحمد لله في البدء والختام والصلاة والسلام على النبي العدنان صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الكرام:وبعد: فقد وقفت على مشارف الحديقة الينعاء، وانتهى مقطفي من وردها بهذه الباقة الحسنة من الآثار، ولا زالت تلك الرائحة الزكية أثرا في أنفي، ورحيقا لروحي من أخبار هؤلاء العظام، على سيد هو أفضل الصلاة والسلام؛ وألخص بحثي بأهم ما توصلت إليه:جاء بحثي هذا بآثار تتعلق بسرته صلى الله عليه وسلم في معركة بدر، وخيبر، وفتح مكة.اختص بحثي المتواضع بالآثار التي خالف فيها أبو داود الروايات التي جاءت في هذا السفر المبارك (المورد الهني)سبرت كتب السنية في خصوص هذه الرواية لأقف على المرويات التي خرجت فيها الروايات ولأتبيّن، من وافق أو خالف أحد هذين الكتابين أو لكليهما.كتاب الإمام النابلسي من الكتب القيمة والتي اهتم فيها حديثيا، مما يجعله نادرا في المكتبة السيرة، ودرة يتيمة في المكتبة السنية.

## المصادر والمراجع


١. ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ، دار صادر، بيروت، د.ط، ١٤٠٢هـ.

٢. ابن حيان، محمد بن حيان بن أحمد.(١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).صحيح ابن حبان.(محقق) شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة.

٣. أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق (١٤٣٥هـ_٢٠١٤م). مستخرج أبي عوانة (محقق)فريق من الباحثيين، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية.

٤. تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني، ت: مصطفى عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ.

٥. سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

٦. سنن أبي داود المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: شعَيب الأرناؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.

٧. سنن البيهقي الكبرى، أبو بكر، أحمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الباز، مكة المكرمة.

٨. سنن سعيد بن منصور، المؤلف: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (ت ٢٢٧ هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: الدار السلفية – الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ -١٩٨٢ م.

٩. عمدة القاري شرح صحيح البخاري المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٠. الكتاب: السيرة النبوية لابن هشام المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ) تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاد الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ – ١٩٥٥م.

١١. المستدرك على الصحيحين المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

١٢. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى: ٢٦١ هـ المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الجيل – بيروت.

١٣. المصنف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، المحقق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، تقديم: ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥ م.

١٤. المُعْجَمُ الكَبِير للطبراني المُجَلَّدان الثَّالِثَ عَشَرَ والرابع عشر، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبد الله الحميد و د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي.

١٥. المورد الهنّي للحافظ عبد الغني النابلسي للإمام الحافظ قطب الدين عبد الكريم بن عبد النور الحلبي (ت٧٣٥هـ).


## هوامش البحث

(١) رجاله ثقات غير حُيي –وهو ابن عبد الله المعافري– ضعفه غير واحد وقال ابن معين لا بأس به، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: لا بأس به إذا روى عنه ثقة، والراوي عنه هنا عبد الله بن وهب وهو ثقة، وأخرجه ابن سعد في "طبقاته" ٢/ ٢٠، والحاكم ٢/ ١٣٢ – ١٣٣ و١٤٥،

والبيهقي ٦/ ٣٠٥ و٩/ ٥٧ من طريق عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، وحسنه الحافظ في "الفتح" ٧/ ٢٩٢، وانظر عدة أصحاب بدر في "صحيح البخاري" (٣٩٥٦) و (٣٩٥٧) و (٣٩٥٨).

(٢) ذكره ابن هشام عن ابن إسحاق. (السيرة النبوية ٧٠٦/٢).

(٣) سنن سعيد بن منصور، المؤلف: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (ت ٢٢٧ هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية – الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ -١٩٨٢ م، ٢٦٢/٢.

(٤) نقله العيني عن ابن عقبة (عمدة القارئ، ٧٣/١٤).

(٥) عبدالله بن يزيد المعافري، أبو عبدالرحمن الحبلى، ثقة، من الثالثة، مات سنة مائة بأفريقية. (ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٤٨/١، ت: مصطفى عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ).

(٦) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ١٩/١، دار صادر، بيروت، د.ط، ١٤٠٢هـ.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه باب عدة أهل بدرمن رواية البراء بن عازب بلفظه، ١٤٥٧/٤.

(٨) ٧٩/٣، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، د.ط.

(٩) سنن سعيد بن منصور – الفرائض إلى الجهاد – ت الأعظمي (٢/ ٣٦٣)

(١٠) المستدرك على الصحيحين (٢/ ١٤٤ ط العلمية)

(١١)سنن البيهقي الكبرى (١٣/ ١٤١ ت محمد عطا).

(١٢) المصنف، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، المحقق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، تقديم: ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥ م، عدد الأجزاء: ٢٥ (آخر ٤ فهارس). ٤٤٠/٢٠.

(١٣) سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: ٢. ٩٤٤/٢.

(١٤) مستخرج أبي عوانة (١٤/ ٢٠٦ ط الجامعة الإسلامية).

(١٥) المعجم الكبير للطبراني جـ ١٣، ١٤ (١٤/ ٧٦).

(١٦) قال الشيخ شعيب: إسناده صحيح. سفيان: هو ابن عيينة، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري. وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" ٣/ ٢٥١، والطبراني في "الكبير" (٥٦٣٤)، والبيهقي ٦/ ٣١٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ينظر: سنن أبي داود: ٦٢٥/٤.

(١٧) قال الشيخ شعيب: حديث صحيح، حسين بن علي بن الأسود –وإن كان ضعيفاً– متابع. وهو في "الخراج" ليحيى بن آدم (٩٤)، ومن طريقه البيهقي ٩/ ١٣٨. ينظر: سنن أبي داود: ٦٢٦/٤.

(١٨) حديث صحيح، حسين بن علي –وهو ابن الأسود العجلي، وإن كان ضعيفاً– متابع. وأخرجه يحيي بن آدم في "الخراج" (٩٥)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٣٩ – ٣٤٠، وأحمد (١٦٤١٧)، والبيهقي ٦/ ٣١٧ و١٠/ ١٣٢، وابن عبد البر في "التمهيد" ٦/ ٤٥٢ من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٣٠١٠).

(١٩) أخرجه أبي داود في سننه باب حكم أرض خيبر بسنده هذا بلفظه، ٦٢٥/٤.

(٢٠) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق عارف، رمي بالتشيع، مات سنة خمس وتسعين. (ابن حجر: التهذيب، ٢٥٩/٩).

(٢١) أخرجه أبي داود في سننه، ٦٢٦/٤.

(٢٢) أخرجه أبي داود في سننه بسنده بلفظه، ١٥٩/٣، إلا أنه ذكر نوائب الناس بدلًا من نوائب المسلمين.

(٢٣) أخرجه أبي داود في سننه بسنده هذا بلفظه إلا أن هناك زيادة بسيطة، ١٦٠/٣.

(٢٤) سنن أبي داود (٣/ ٤١٦ ت الأرنؤوط)

(٢٥) سنن أبي داود (٣/ ٤١٧ ت الأرنؤوط)

(٢٦) أخرجه أبي داود في مسنده بسنده هذا بلفظه، ٢٢٦/٢، و الإمام أحمد في مسنده، ٤٠٤/٣.

[٢٧] أخرجه مسلم في صحيحه رواية سبرة بن معبد بلفظه، ١٠٢٥/٢.

[٢٨] أخرجه أبي داود في سننه باب حكم أرض خيبر بسنده هذا بلفظه، ١٥٩/٣.

[٢٩] أخرجه أبي داود في سننه باب حكم أرض خيبر بسنده هذا بلفظه، ١٥٩/٣.

[٣٠] سنن أبي داود (٦/ ٧٥ ت الأرنؤوط)

[٣١] المورد العذب الهني: ٢١٥/١.

[٣٢] سنن أبي داود (٤/ ٦٢٩ ت الأرنؤوط).

[٣٣] سنن أبي داود (٤/ ٦٣٠ ت الأرنؤوط).

[٣٤] المورد العذب الهني: ٢٩١/١.

[٣٥] سنن أبي داود (٤/ ٦٢٠ ت الأرنؤوط)

[٣٦] أخرجه أبو داود عن سعيد بن المسبب ﷺ أخبره ثم أن رسول الله ﷺ افتتح بعض خيبر عنوة، قال أبو داود وقرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد أخبركم ابن وهب، قال: حدثني مالك عن ابن شهاب: أن خيبر كان بعضها عنوة وبعضها صلحاً، والكتيبة أكثرها عنوة، وفيها الصلح قلت لمالك: وما الكتيبة؟ قال: أرض خيبر، وهي أربعون ألف عذق. (السنن ١٦١/٣)..

[٣٧] ذكره ابن الأثير: النهاية، ٣٧/٣.

[٣٨] المورد العذب الهني: ٢٩١/١.

[٣٩] أخرجه أبي داود في سننه باب حكم أرض خيبر بسنده هذا بلفظه، ١٥٩/٣.

[٤٠] سنن أبي داود (٤/ ٣١٢ ت الأرنؤوط)

[٤١] ذكره ابن سعد بسنده هذا: الطبقات ١٢٤/٢-١٢٥.

[٤٢] أخرجه أبي داود في سننه باب حكم أرض خيبر بسنده هذا بلفظه، ١٥٩/٣.